

14 فبراير 2013

المملكة المغربية

وزارة العدل والحريات

مديرية الشؤون المدنية

قسم الشؤون القضائية

مصلحة القضايا المدنية



ملف رقم: 2012/19269 م. ف

7 س²

من وزير العدل والحريات

إلى السادة: - الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف؛

- الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف التجارية؛

- الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف الإدارية؛

- الوكلاء العامين للملك لدى المحاكم الاستئناف؛

- الوكلاء العامين للملك المحاكم الاستئناف التجارية؛

- رؤساء المحاكم الابتدائية؛

- رؤساء المحاكم التجارية؛

- رؤساء المحاكم الإدارية؛

- وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية؛

- وكلاء الملك لدى المحاكم التجارية.

الموضوع: حول المقر الاجتماعي الجديد للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح

الشرب.

المرجع: كتاب السيد المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب تحت عدد ق/ق م/1788/2012 بتاريخ 18/12/2012.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أخبركم أن هذه الوزارة توصلت بالكتاب المشار إليه أعلاه، من طرف السيد المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، يخبر فيه أنه بمقتضى القانون رقم 40.09 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 5989 بتاريخ 24 أكتوبر 2011 الذي أصبح ساري المفعول ابتداء من تاريخ 24 أبريل 2012، فقد تم جمع المكتب الوطني للكهرباء والمكتب الوطني للماء الصالح للشرب في مؤسسة واحدة تحت اسم "المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب".

وطبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.89 الصادر في 05 أبريل 2012، المنشور بالجريدة الرسمية عدد 6038 بتاريخ 12 أبريل 2012 والمتعلق بتطبيق القانون المذكور أعلاه، فقد حدد المقر الاجتماعي للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب بشارع محمد بالحسن الوزاني - ص. ب الرباط - شالة 10002، بالرباط، الهاتف: 05.37.75.96.00، الفاكس: 05.37.75.91.06.

وعملا بمقتضيات الفصل 515 من قانون المسطرة المدنية، الذي ينص على أنه "ترفع الدعوى ضد:

— ...
المؤسسات العمومية في شخص ممثلها القانوني؛

— ...
وكذا الفصل 516 الذي نص على أنه "توجه الاستدعاءات والتبليغات وأوراق الإطلاع والإنذارات والإخطارات والتنبيهات المتعلقة بفاقدي الأهلية والشركات والجمعيات وكل الأشخاص الاعتباريين الآخرين إلى ممثليهم القانونيين بصفتهم هذه". التمس السيد المدير

العام المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب إخبار كافة السادة رؤساء المحاكم بالمملكة بمختلف درجات التقاضي من أجل العمل مستقبلا على توجيه جميع الاستدعاءات والتبليغات والتنفيذات القضائية إلى المكتب المذكور بعدم انه المشار إليه أعلاه.

لذا، نطلب منكم الحرص مستقبلا على مراعاة ما ذكر، والسلام.

وزير العدل والحريات

المصطفى الرميد